

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٠٠٠ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ، وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ، وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٢٠١٣ لسنة ٢٠٢٢ بضم ودمج مأمورية الشهر العقاري مشتول السوق مع فرع توثيق مشتول السوق تحت مسمى "مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بمشتول السوق" تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بائزفازيق مركز شرطة مشتول السوق ، وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٨٢٤٩ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء فرع توثيق "ابراش" يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بائزفازيق مركز شرطة مشتول السوق ويعمل يومين في الأسبوع الإثنين والثلاثاء اعتباراً من ٢٠١٦/١٢/٢٦ ، وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٠٧٧٩ لسنة ٢٠١٦ بتعديل القرار الوزاري رقم ٨٢٤٩ لسنة ٢٠١٦ بتعديل مسمى فرع توثيق ابراش إلى فرع توثيق كفر ابراش مركز شرطة مشتول السوق يتبع مكتب الزفازيق ، وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٧/٢٠

قدر :**(المادة الأولى)**

يعدل القرار الوزاري رقم ٨٢٤٩ لسنة ٢٠١٦ المعديل بإنشاء فرع توثيق "كفر إبراش" يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالازفانيق مركز شرطة مشتول السوق - محافظة الشرقية ليكون طوال أيام الأسبوع بدلاً من يومي الاثنين والثلاثاء من كل أسبوع ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمامورية شهر وتوثيق مشتول السوق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٨/٨

صدر في ٢٠٢٠/٧/٢٦

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان